

سنن البيهقي الكبرى

18458 - وأخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ إبراهيم بن محمد عن أبي الحويرث Y أن النبي A ضرب على نصراني بمكة يقال له موهب ديناراً كل سنة وأن النبي A ضرب على نصارى أيلة ثلاثمائة دينار كل سنة وأن يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثاً وأن لا يغشوا مسلماً